

بغيره قال ابن علقمة في تفسيره الصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل حين  
من الواجبات وجب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يفها الأمن لاخر فيه  
انتهى وقد خضعت مواطن بالتصديق على السجود الصلوة فيها فتمها يوم الجمعة  
وليلتها وزيديوم السبت والاحد والخميس ما ورد في كل من الثلاثة وعند الصباح  
والساعة وعند دخول السجود والخروج منه وعند زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم  
وعند الصفا والمروة وفي الشهد الاول للكرام النبي فتمت الصلوة او يجب للكره ونقض  
على الشافعية وفي الشهد الاخير قبل الدعاء عند الماكينة وفي خطبة الجمعة وعند صائم  
الخطب وعقب اجابة المؤذن وعند الاقامة واول الدعاء واوسط واخره و  
عقب دعاء القنوت عند ذلك وفيه واثنان تكبيرات العبدین عند دعاء الصلوة  
وفي صلوة المنارة وعند الفرائض والتلبية وعند الاجتماع والافتراخ وعند الوضوء  
وعند طين الاذن وعند شيا من الشيء وبعد العطاس على احد العبدین وعند  
الوعظ ونزه العباد وقراءة الحديث ابتداء وانتهاء وعند كتابة السؤال والفتيا  
وكل من صنف ودراست ودرس وخطب وخطب ومنزوح ومنزوح وفي  
الرسائل وما يكتب بعد البسملة ومنهم من يتخير بها اكتاب ايضا وبين يدي  
سائر الامور المهمة عند ذكره او سماع اسمه او كتابته عند من لا يقول بوجودها  
لذلك ولو ذكرته صلوة فضل على ما روى عنه الحسن البصري والشعبي واحمد بن حنبل  
وفي الصلوة عليه عند ذكره احاديث كثيرة قال السخاوي والظاهر الوجوب انتهى  
وقال الكواشي وطريق الادب والاحتياط ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم كلما  
ذكر انتهى ثم انما يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم بنسبة القرية والاحتساب وعند  
العظيم ورجاء الثواب ولهذا ذكره العلماء الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في تسعة  
مواضع وهي الحج والعمرة والاشهر المبيح والعمرة والتعجب والتمجيد  
العطاس على خلاف الثلاثة الاخرية وذكر الشيخ يعرف عن الاكل بدل سائر  
المبيح وزاد الرضا ما يصدر من الاعلام في الاعراس وغيرها من اشتغالها

والفتوى

النظر اليها بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم مع زيادة عدم الوفاق والاحترام  
بل يفتى في وجوبه وذكر من المواضع التي تفي عن الصلوة فيها الا ان كان القدره و  
الا ان كان التيسر والله اعلم وسلموا حكم السلام في الوجوب وفي استحباب زاد  
على الواجب حكم الصلوة لاستقلالها في الامر بها في الاتح وفي معنى السلام ثلثة اوجه  
احدها السلام من التقاض والافات ثابتة كك ومك وكبير السلام مصدرا  
بمعنى السلام الثاني امر السلام مداوم على حفظك ورعايتك ومنقول لهما قائم به  
بجانب لا يحل تركه الا في غير ذلك السلام الاسم الله الثالث ان السلام بمعنى  
السلامة والالقاء كما في اية ويصليوا تسليما فعلى ما اخبر في الامور وهو معنى  
الملكه والثالث فدية من اجور استعمال اللفظ المذكور في جميع معنونه ودفعه واحدة  
ومعنى السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ان يريد جميعا والله اعلم تسليما مصدره وكذا  
للفعله قبل وانما اكد السلام دوم الصلوة ولم تذكره لان الاحتياط بان الله الملكه  
بصلوة على النبي اغنى عنه للدلالة على انه من الشرف بمكان ويروى ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشرى ترى في وجهه الحرب قال  
العراقي في تحفة الخريف الساني وابن حبان في حديث ابي طالب اسناد  
حديث انتهى واخره ايضا ابن المبارك في دقايقه وابن ابي شيبة في مصنفه والدار  
واقهر الحاكم والبيهقي في الشعب اسناد صحيح زوجه روايات مختلفة ومضمون  
جميعها الاخبار بان الله يصلى على من صلى على نبيه صلى الله عليه وسلم عشر امواله  
وهذا الاضمار لله صلى الله عليه وسلم كمال محمديه بنسبه صلى الله عليه وسلم وعظيم  
جاهه عنده حتى تعناه ذلك الامة برحمة كان من صلى عليه منهم واحدة كما فاه  
عنه بان يصلى عليه عشر امواله كانت صلوة واحدة لم يقمها شي فكيف بان يصلى  
عليه بكل واحد وبان عمل من يصل الى هذا وماي حيلة وسبب نيل ذم ابن  
اللبد الحقير الذليل ان يصلى عليه الملك العزيز الجليل والاعوام مستورة النبي  
الكريم واتساع جابه عنده ولعل ما تجلي لباطنه صلى الله عليه وسلم من كسر

طلحة بن

للنظر